

حميد السموني

باحث في سلك الدكتوراه بكلية العلوم
القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال
جامعة محمد الخامس - الرباط



إشكالية تحديد الإمتيازات الإضافية للأجر على ضوء مدونة الشغل والعمل القضائي



- المفهوم القانوني للإمتيازات الإضافية للأجر ؛
- تنظيم الإمتيازات الإضافية للأجر على ضوء مدونة الشغل و قانون الضمان الاجتماعي ؛
- دور القضاء في إثبات استحقاق الإمتيازات الإضافية للأجر أثناء تنفيذ عقد الشغل ؛
- موقف القضاء من استحقاق الإمتيازات الإضافية للأجر حالة تعديل وتوقف عقد الشغل ثم انتهائه ؛

تقديم: د. الحاج الكوري

أستاذ التعليم العالي شعبة القانون الخاص بكلية العلوم

القانونية والاقتصادية والاجتماعية أكدال

جامعة محمد الخامس - الرباط

الطبعة الأولى 2025



فهرس

1	تقديم الأستاذ الدكتور الحاج الكوري
5	مقدمة :
25	الفصل الأول : النظام القانوني للإمتيازات الإضافية للأجر
28	المبحث الأول : المفهوم القانوني للإمتيازات الإضافية للأجر :
29	المطلب الأول : ماهية وأنواع الإمتيازات الإضافية للأجر :
31	الفقرة الأولى : أنواع الإمتيازات النقدية :
36	الفقرة الثانية : أنواع الإمتيازات العينية :
40	المطلب الثاني : مصادر الإمتيازات الإضافية للأجر :
41	الفقرة الأولى : المصادر القانونية :
46	الفقرة الثانية : المصادر الإتفاقية للإمتيازات الإضافية للأجر :
	المبحث الثاني : تنظيم الإمتيازات الإضافية للأجر على ضوء مدونة الشغل وقانون الضمان
61	الاجتماعي :
61	المطلب الأول : تنظيم مدونة الشغل للإمتيازات الإضافية للأجر :
62	الفقرة الأولى : تنظيم الإمتيازات النقدية :
72	الفقرة الثانية : تنظيم مدونة الشغل للإمتيازات العينية :
77	المطلب الثاني : الضمان الاجتماعي والمنافع الإضافية
79	الفقرة الأولى : المزايا الخاصة لواجبات الاشتراك بالصندوق الوطني للضمان الاجتماعي
87	الفقرة الثانية : المنافع غير الخاصة لواجبات الاشتراك
	الفصل الثاني : موقف القضاء من استحقاق الإمتيازات الإضافية للأجر في النزاعات الشغلية :
93	
96	المبحث الأول : دور القضاء في إثبات استحقاق المنافع الإضافية للأجر أثناء تنفيذ العقد
101	المطلب الأول : إثبات استحقاق الإمتيازات المادية أثناء تنفيذ العقد
102	الفقرة الأولى : إثبات استحقاق المكافآت والمنح ثم الحلوان
123	الفقرة الثانية : إثبات استحقاق العلاوة والعمولة ثم المساهمة في الأرباح
142	المطلب الثاني : إثبات استحقاق الإمتيازات العينية أثناء تنفيذ العقد
143	الفقرة الأولى : إثبات استحقاق السكن والتنقل ثم قسط السلة
145	الفقرة الثانية : إثبات استحقاق السيارة والتبرزين

المبحث الثاني : موقف القضاء من استحقاق الإمتيازات الإضافية للأجر حالة تعديل وتوقف عقد الشغل ثم انتهائه :	150
المطلب الأول: موقف القضاء من استحقاق المزايا الإضافية حالة تعديل عقد الشغل وتوقفه -	151
الفقرة الأولى: موقف القضاء من استحقاق الأجير المضرب للإمتيازات الإضافية للأجر :	155
الفقرة الثانية: موقف القضاء من التعديل الذي يمس الإمتيازات الإضافية للأجر :	159
المطلب الثاني : الآثار المترتبة على الإمتيازات الإضافية للأجر حالة إنهاء عقد الشغل :	163
الفقرة الأولى: آثار الإنهاء المبرر على الإمتيازات الإضافية للأجر :	164
الفقرة الثانية: آثار الإنهاء غير المبرر على الإمتيازات الإضافية للأجر :	174
خاتمة :	185
الملحق: 1	189
الملحق: 2	192
لائحة المراجع :	197
فهرس	211

إشكالية تحديد الإمتيازات الإضافية للأجر على ضوء مدونة الشغل والعمل القضائي

يتناول البحث إشكالية تحديد الامتيازات الإضافية للأجر وفق مدونة الشغل وقانون الضمان الاجتماعي، وبعض القوانين الخاصة مثل النظام الأساسي لمستخدمي المقاولات المنجمية لسنة 1960، وكذلك القانون رقم 19.12 المتعلق بتحديد شروط الشغل والتشغيل الخاص بالعاملات والعمال المنزليين. حيث خصص الفصل الأول لمعرفة النظام القانوني للامتيازات الإضافية للأجر، وذلك من خلال دراسة مفهومها القانوني واستعراض تنظيم هذه الامتيازات على ضوء مدونة الشغل وقانون الضمان الاجتماعي. ويسلط الضوء على دور القضاء في إثبات استحقاق هذه الامتيازات أثناء تنفيذ، تعديل، أو إنهاء عقد الشغل، حيث تشمل الامتيازات الإضافية المنافع النقدية والعينية. ويُعتبر تحديدها موضوعاً مهماً في النزاعات الشغلية، كما يُبرز البحث أهمية المزايا العينية وتأثيرها على التعويضات عن الفصل من الشغل.

يعالج الفصل الثاني موقف القضاء من استحقاق الامتيازات الإضافية للأجر في النزاعات الشغلية، حيث يتضمن ذلك قضايا تتعلق بالأجر عن فترات سابقة للفصل أو تعديلات عقود الشغل. يتمحور النزاع حول ما إذا كان ينبغي احتساب الأجر الأساسي فقط أو بما في ذلك المنافع المادية والعينية. كما أن هناك تبايناً في كيفية احتساب التعويضات، حيث يجب على المشغل إثبات دفع الأجر باستخدام وثائق محددة، ويقع عبء الإثبات على عاتقه في حالات معينة. يركز البحث على دور القضاء في إثبات استحقاق المنافع الإضافية، حيث يجب على الأجير إثبات حقوقه في حالة عدم وجود نص قانوني يحدد ذلك. كما يناقش البحث آثار إنهاء عقد الشغل على هذه الامتيازات.